المخدِّرات والمؤثّراتُ العقلية
أخطارها وطرق الوقاية منها

قسم الشؤون الفكرية والثقافية

شعبة الثقافة الإسلامية

التي تحتوي على المواد المخدرة، وتعزيز الرقابة على بيعها وتوزيعها، وتشديد إجراءات صرفها.

٩- دعم وتشجيع مراكز الأبحاث المتخصصة؛ للبحث عن السبل الأكثر فعالية في الحد من انتشار وتفشي هذه الآفة المميتة وطرق علاجها.

١٠- التعاون والتنسيق الدولي والإقليمي للحد من تجارة المخدّرات العابرة للحدود، وتبادل الأفكار والمعلومات والخبرات في هذا المجال.

دور التشريعات الفقهية والقوانين الوضعية في الحد من انتشار المخدرات

اولاً: حكم تعاطي المخدرات والاتجار بها في الشريعة الاسلامية

ان تعاطي المخدرات والاتجار بها عملٌ محرمٌ شرعاً، ومخالفٌ لأحكام الدين الإسلامي، والفطرة الإنسانية السليمة قال تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا)(النساء: ٢٩) فمن بديهيات الشريعة ضرورة الحفاظ على النفس، وصحة الجسم والعقل وتجنّب كل ما يضر بهما، ويعد تعاطي المخدرات والاتجار بها من وسائل تدمير النفس والإضرار بها، وإلقائها في المهالك، قال تعالى: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) (البقرة: ١٩٥)؛ لأن هذه السموم الفتاكة تسلب إرادة الإنسان وتفقده السيطرة على نفسه مما يؤدي إلى الإضرار بها وبالآخرين.

وممن تصدى لهذه الآفة الخطيرة علماء الدين ومراجع الأمة بفتاوى وبيانات تؤكد على حرمة تعاطي المخدرات والاتجار بها، وتحذر من آثارها الضارة على الفرد والمجتمع، وحرّمت تلك الأحكام جميع أنواع المخدرات التي تؤدي إلى الإدمان، وأشارت إلى أن الشخص الذي يتسبب في إدمان غيره يكون آثماً مرتكباً للحرام، وهو ضامن لكل ما يلحق به من ضرر، وأموال المتاجرة بها من السحت الحرام الذي يحرم التصرف فيه، وشدَّدت على ضرورة مقاطعة تجار المخدرات ومروّجيها، ونهيهم عن فعلهم ، وإبلاغ السلطات عنهم ، مع عدم خوف الضرر ، وتوقّع الاستجابة من قبل السلطة ، كما أوجبت على المؤهلين الانخراط في صفوف الأجهزة المختصة بمكافحة المخدرات الذي يعد من الواجبات الكفائية ، ومن يقتل منهم أثناء الواجب كان له ما للشهيد من أجر وثواب، وغيرها من الأحكام الشرعية الخاصة بهذه المسألة التي لا يسعها هذا المختصر.

ثانياً: أحكام المخدرات والمؤثرات العقلية في القانون العراقي

تنص القوانين العراقية، ومنها قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٧ على عقوبات صارمة لمرتكبي جرائم تعاطي المخدرات وصناعتها والمتاجرة بها، فيُعاقب الأفراد الذين يتاجرون بالمخدرات أو يصنعونها بعقوبات مشدّدة، تصل إلى الإعدام أو السجن المؤبد، وتشمل كل من استورد أو صدَّر أو جلب المواد المخدِّرة بقصد المتاجرة، وكذا من أنتجها أو صنَّعها أو زرعها لغرض المتاجرة بها.

كما نص القانون بالسجن لسنوات عديدة وغرامات مالية كبيرة، يعاقب بها كل من حاز، أو أحرز أو اشترى أو باع تلك المواد المخدرة أو سلَّمها أو تسلَّمها أو نقلها أو تنازل عنها أو بادلها بغيرها، أو صرفها بأي صفة في غير الأحوال التي استثناها القانون، ويعاقب بالعقوبة ذاتها من قدّم مواداً مخدِّرة للتعاطي أو شجع على تعاطيها، وكذا من أدار أو أعد أو هيّأ مكاناً لتعاطيها. ويعاقب بذات العقوبات من أغوى حدثاً أو شجع زوجته أو أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة على تعاطي المخدرات.

وتطبق أحكام قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ أو أي قانون يحلّ محله على أي جريمة أو مخالفة متعلّقة بموضوع المخدرات لم يشَرْ إليها في القانون أعلاه.

المصادر:

١- موقع مكتب المرجع الأعلى آية الله العظمى السيد السيستاني (مد ظلّه)
https://www.sistani.org/arabic

٢- مجلة الوقائع العراقية العدد (٤٤٤٦) في ٢٠١٧/٥/٨

٣- آثار إدمان المخدرات على الدماغ والجسم، لورا دوروارت.

٤- مشكلة تعاطي المخدرات بين الشباب، د. علاء الكفافي

٥- أشهر أنواع المخدرات والمؤثرات العقلية وأضرارها، محمد مناور المطيري

٦- تأثير تعاطي المخدرات على الصحة والمجتمع، أفيناش راماني

المخدِّرات والمؤثّراتُ العقلية
أخطارها وطرق الوقاية منها

المخدِّرات والمؤثرات العقلية: هي مجموعة من المواد الكيميائية أو الطبيعية التي تؤثر على وظائف الجسم والعقل عند تناولها، وتسبِّب تغييرات في الحالة النفسية والسلوكية للفرد، وقد يؤدّي الإدمان عليها إلى الوفاة.

وتعدُّ من التحديات الكبرى التي تواجه الإنسانية جمعاء، بعد أن أخذت تنتشر تجارتُها وتعاطيها بشكل واسع في معظم دول العالم، نتيجةَ تطور وسائل التواصل والنقل بينها، وأضحت من المشاكل الكبرى التي تهدد الأفراد والمجتمعات؛ لِما تسبِّبه من تعطيلٍ لعقل الإنسان وتسافله نحو البهيمية؛ كون هذه السموم تجعل من الإنسان كائناً متوحِّشاً يرتكب أبشع الجرائم، وأشدَّ المحرَّمات والموبقات، ويُشيع في الأرض الفساد من أجلِ سدِّ نَهمه، وإشباع رغباته منها، والتي تؤول في النهاية - إذا لم يتدارك وضعه - إلى تدمير حياته وأسرته، وربما إهلاك نفسه التي حرّم الله قتلها.

أنواع المخدرات

هناك العديد من أنواع المخدرات المشهورة والشائعة، واستخدام أي منها فيه مخاطر على صحة الانسان والمجتمع، وتصنّف المخدرات بعدة حيثيات:

فتارة بلحاظ: أنها قانونية أي: يبيح القانون استخدامها كالتبوغ، وغير قانونية وهي التي يحرم القانون تداولها وتعاطيها كباقي المخدرات.

وتصنف تارة أخرى: من حيث مصدرها إلى طبيعية، كنبات القنب الهندي، والحشيش أو الماريجوانا، ونبات الخشخاش، ونبات الكوكا والقات، وصناعية مثل: الشبو (الايس) و الكبتاجون، والمختلطة، مثل: الهيروين والكودايين والسيدولوالديوكامفين الخ...

وهناك تصنيف ثالث: حسب تأثيرها على عقل الإنسان مثل المخدرات المنشطة مثل: الكوكايين والميثامفيتامين (الكريستال ميث، الايس)، والمخدرات المهلوسة، مثل : القنب الهندي (الحشيش، الماريجوانا)، والمخدرات المهدئة مثل : البنزوديازيبين (مثل الزاناكس والفاليوم) وغيرها.

المخاطر المترتبة على تعاطي المخدرات

أولاً: مخاطر صحية

عدّ المختصون من الآثار السيئة للمخدرات: الإضرار بصحة الإنسان، والإصابة بالأمراض النفسية والعقلية والجسدية التي منها: فقدان الذاكرة، والسكتة الدماغية، والتهاب وتلف خلايا المخ والمعدة والبنكرياس، وتليّف الكبد والفشل الكلوي، والإصابة بالسرطان، والجلطة الدماغية، وأمراض القلب والسكتة القلبية التي تؤدى إلى الوفاة المفاجئة، وفقدان الوزن، والكآبة والقلق النفسي، والهلوسة، والسلوك العدواني، وانخفاض المستوى الذهني والكفاءة العقلية، ويؤدى التعاطي المستمر إلى فقدان حاسة الشم، وغيرها من الآثار السيئة على صحة الإنسان.

ثانياً: مخاطر اجتماعية

تؤثر المخدرات على النسيج المجتمعي، فتسبِّب تفكك الأُسر، وتشتّت العوائل، وانتشار البطالة بسبب العجز عن العمل نتيجة الإدمان، وازدياد معدلات الجريمة، وكثرة حوادث السرقة والقتل لتأمين الأموال اللازمة لشرائها، كما أن تفشي جرائم الاتجار بالمخدرات وترويجها يشكل عبئاً إضافياً على مؤسسات الدولة الأمنية والقضائية، يتمثل في إنشاء مشافي خاصة للمتعاطين، وتأمين علاجهم، وإعادة تأهيلهم واندماجهم في المجتمع، مما يتطلب تخصيص ميزانيات وإنفاق أموال طائلة لمعالجة الآثار السلبية لهذه الآفة الخطيرة.

العوامل الكامنة وراء تعاطي المخدرات وطرق الوقاية منها

أولاً: عوامل تعاطي المخدرات والإدمان عليها

هنالك مجموعة من الأسباب التي تكمن وراء إدمان الأفراد على المخدرات نجملها في النقاط الآتية:

١- الفضول والرغبة في المعرفة والاستكشاف، وتقليد تصرفات الآخرين، حيث يلجأ البعض الى تجربة تناول المخدرات، وتذوقها وتكرار هذا الفعل الى أن يدمن عليها ويجد الصعوبة في تركها.

٢- إغراء الشباب بتعاطي المخدرات من خلال الترويج الإعلامي لها من قبل تجار المخدرات باستخدام وسائل الإعلام المختلفة.

٣- تعاطي واستخدام أحد الوالدين لتلك السموم القاتلة يشكّل بيئة مشجعة على إدمان بقية أفراد العائلة، ويعدّ الطلاق والتفكك الأسري من عوامل تفشي تلك الظاهرة.

٤- الأصدقاء السيئون ودورهم البارز في إغواء رفاقهم وجرِّهم إلى محيطهم الفاسد، والإهمال من قبل أولياء الأمور، وترك الأبناء دون رعاية أو توجيه.

٥- الابتعاد عن الدين، وعدم الالتزام بالواجبات الشرعية، وغياب الهدف الأسمى الذي خُلِق من أجله الإنسان، والتأثر بالثقافات السلبية الدخيلة على مجتمعنا، إذ تشكّل عاملاً مساعداً للتعاطي والإدمان على المخدرات.

٦- الترف ووفرة الأموال عند بعض الشباب، وسوء توظيفها واستغلالها.

٧- استخدام المخدرات لخفض التوتر والقلق والآلام التي يواجهها الفرد في حياته اليومية.

٨- الجهل وترك الدراسة وتفشّي ظاهرة الأمية وانخفاض مستوى التعليم تزيد من تفاقم مشكلة المخدرات والإدمان عليها.

ثانياً: طرق الوقاية من تعاطي المخدرات

هنالك جملة من الأمور التي يجب مراعاتها من أجل الحد من انتشار المخدرات، وتحصين المجتمع من آثارها، نشير اليها في التالي:

١- إعداد مناهج توعوية في المدارس والجامعات وغيرها عن أضرار وخطورة تعاطي المخدرات على الصحة والمجتمع.

٢- تخصيص برامج وندوات ومساحات إعلانية في وسائل الإعلام للتعريف بضررها ووسائل الابتعاد عنها.

٣- النصح والإرشاد من قبل أئمة المساجد والخطباء، وبيان العواقب الوخيمة لتعاطي المخدرات على دين الإنسان وسلوكه.

٤- توفير الدعم والعلاج ومراكز التأهيل للذين يعانون من إدمان المخدرات، ومتابعة حالاتهم حتى بعد امتثالهم للعلاج خشية العودة مرة أخرى لتعاطيها.

٥- توفير فرص عمل مناسبة وإعادة دمج المدمنين في المجتمع.

٦- تهيئة المنشآت المناسبة لشغل أوقات فراغ الشباب بما ينفعهم في دينهم ودنياهم، وتوطيد العلاقة والثقة بين الأهل والأبناء، ومتابعتهم ومعرفة أصدقائهم وتوجيههم نحو الصالح منهم.

٧- تشديد التشريعات المتعلقة بمكافحة تجارة المخدرات، وإنزال أشد العقوبات على المتورطين في هذه الجرائم للحدّ من انتشارها.

٨- الرقابة الصارمة على الصيدليات ومذاخر الأدوية والمختبرات